وان امكن تصحيحه بحمل الكثرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي ولذا ذكره في المفتاح بلفظ الاستنكار **قوله** على وجه العموم لفظة على متعلقة بنفي لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص **قوله** ليتحقق الخ هذا تعليل مشكل واطال الكلام عليه في المطول وله ايضا قوله ليتحقق الخ تخصيص للمتكلم لهذا النفي فيه بحث لان هذا التحقق لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت رؤية غيره واحدا فقط وقوله ولا ما انا ضربت الخ يزيد الخ يكفي في صحة التخصيص ثبوت ضرب زيد وعمرو فقط لغيره **قوله** بان لا يكون الخ بقي ما اذا كان فيه حرف النفي مقدما مفصولا من المسند اليه ويعود اخر بحث والا بالنظر لقوله او لا اي وقع بعدها بلا فصل فكان مراده بالقصد بلا فصل تفسير مفهوم الولي لا تفسير المراد فهذا استنط هذا القسم ايضا هنا **قوله** لا بمالك الذي الخ وجه حدي **قوله** قصد الى اخره اي ان غيره لا تفعل ذلك **قوله** وقد يأتي الخ تفسير لمعنى التضمن في قوله للعموم وكذا اذا كان الفعل منفيا لكن قوله المعم المذكور هذا المعنى مستفاد من قوله السابق وان الخ لشموله له فكان يكفيه هنا ذكر الاستثناء فقط لما اذا كان الفعل منفيا ولعله انما ذكر ذلك لزيادة التوضيح وقوله واقتصر المعم الخ قد يقال التنزيل المذكور رشاب مع ذكر مثال التخصيص ايضا يأتي بذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوي ثم ينبغي عليه ذلك الخ يقال المراد انه قصد الاقتصار على احد المثالين اختصارا فلما ارد الامرين احدهما اقتصر على مثال التقوي لينبغي عليه فالمعنى انه اقتصر المعم على مثال التقوي اي ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس المعنى ولم يذكر شيئا اصلا ولا يخفى الاوجه

تم

اما مراد



ان مراد الشارح ان كلا معلوم من اول الكلام لانه شامل للنفي فترك مثال التخصيص وذكر مثال النفوي لما ذكر **قوله** نحو انت ما سعيت فرق الخ بينه وبين ما اذا سبب المذكور رسانيا فراجعه **قوله** واقتصر قد يقال هذا مثال لما الصلاحية لذلك لكن المعم اقتصر فيه على بيان حال احد الشقين ليفرع عليه الفرق وترك بيان حال الاخر لظهوره والسامع **قوله** ليفرع الخ اي لانه محل الاشتباه باعتبار ان كلا فيه عدم الكذب وفيه تحمد الخاطب مزين والله اعلم **قوله** لانه تاكيد المحكوم عليه الخ قال في المطول فقولنا لا تكذب لنفي الكذب عن الضمير المستتر ذات موكد له على معنى ان المحكوم عليه ينفي الكذب عن الضمير لا غير وقولنا لا غير يعني انك لا تظن ان عدم الكذب في هذه الحالة الخ فكلم منهما مسند الى غير الضمير وانما اسندته الى الضمير على سبيل التجوز او السهو او النسيان وليس معناه ان نفي الكذب مختص به **قوله** لعدم تكرر الاسناد الموجب لتاكيد الحكم وتاكيد الحكم اقوى من تاكيد المحكوم عليه **قوله** الجنس اراد به ما يشمل النوع والصنف وقوله او الواحد او الجمع الخ فقد تحصل ان نحو رجل جاءني لا امراة يحتمل ثلاثة معان نحو رجل جاءني لا رجلان الصفوي **قوله** نحو رجل جاءني لا امراة يحتمل ثلاثة معان نحو رجل جاءني لا رجلان الصفوي **قوله** فيكون تخصيص واحد انظر سكت عن الثنتين هل لانه يعني عنه تخصيص الجنس فيبقى الجنس الاخر وقد يقصد العدد فيعني مقابله وانظر هل يجوز تخصيص الجنس ان يقال مثلا رجلان جاءني لا امراة ام لا لانه لا حاجة الى الغرض العدد لان التخصيص ليس باعتباره فيه نظر ولا بعد الجواز وهل يجوز تخصيص ليس باعتباره العدد ان يقال رجلان جاءني لا رجل ام لا لان نحو الرجل داخل في مجيء الرجلين فالصحيح يفيده الجنس الاقتضاء عليه وهذا مستفاد من قوله رجلان جاءني فيه نظر **قوله** عليه

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)